حقــوق المرأة بــين التشريعات العراقيــة الحديثــة والبابلية القديمة

حين أمر حمو رابي سادس ملوك السلالة البابلية الأولى (١٧٩٢-١٧٥٠ ق.م) في السنوات الأخيرة من حكمه بتسجيل نصوصه القانونية ونقشها بالخط المسماري الأكدي، في السنة الثلاثين من حكمه ، بعد أن استفاد من التجارب القانونية والشخصية لما سبقه من حكام وملوك إصلاحيين في المجتمع ، كقوانين لبت عشتار وأور نمو والقوانين الآشورية ، حيث شكلت تلك النصوص مسارا قانونيا لمناحي العلاقات الأسرية وضوابط العلاقات الاقتصادية والإنسانية في عصر حمو رابي ، موحدا بذلك تلك الأعراف والقيم التي رسخت في عقل المجتمع في ذلك الزمن ، فتمت صياغتها على شكل نصوص قانونية ملزمة ،

زهير كاظم عبود

تم تسجيلها كنصوص قانونية يلتزم بها المجتمع ويتم تطبيقها على الجميع ، وتم نقشها وكتابتها ليس فقط على جدران المسلة ، إنما نقشت على جدران المعابد المقدسة لتصبح جزءا من هذه القدسية ، والتي عرف منها (٢٨٢) مادة من أصل (٣٠٠) تم نقشها على مسلته الحجرية الأسطوانية المصنوعة من حجر الكرانيت الأسود ، هذه المسلة التي كانت بطول تجاوز المترين بخمسة وعشرين سنتمترا ، لم يكن في تصوره انه يتخطى عصره ، فيضمن حقوق للمرأة ربما توازي حقوقها في بلداننا اليوم ، فقد قسم تلك النصوص القانونية لتشمل الإطار الكبير الذي يتعلق بالمحاكمات العادلة وعقوبات الجرائم ، وشؤون الجيش ، والمعاملات التجارية (البيع والشراء والاتفاقيات) وتعيين حقوق وواجبات الرقيق ، وقد خص الأسرة والمرأة بشكل خاص بنصوص تتعلق بشؤون العائلة والعلاقات الأسرية ، بالنظر لأهمية حقوق المرأة ككيان فاعل ومنتج في تلك الفترة ، وضمن تلك الحدود يلاحظ الحقوق التي ضمنها القانون للمرأة ، وكان لخطوة توحيد الممالك في بلاد الرافدين ونشره القوانين التي يتم تطبيقها عليها من بين الآثار التي ساهمت في اكتمال ورصانة تلك النصوص وإيمان الناس بعدالتها وقانونيتها .

اللافت للنظر في هذه النصوص أنها كانت قبل ما يقارب الأربعة آلاف سنة تحكم مجتمعا بدأ ينظم نفسه ويقنن أعرافه وتقاليده ، فكانت تلك النصوص مدعاة للفخر الإنساني لما تضمنته من إشارات لحقوق المرأة في تلك الفترة القديمة من التاريخ ،

ومع بعض العقوبات القاسية حيث لم تكن تلك المجتمعات تفكر بالعقوبات البديلة ، واقتصرت عقوباتها على إيقاع الأذى جسديا ومعنويا على الجسد البشري ، كما يلاحظ بعض الضوابط الصارمة التي وضعها القانون ، كعقوبة قطع يد الولد الذي يضرب أباه في المادة (١٩٥) من قانون حمو رابي ، وهي عقوبة لارتكاب فعل خسيس ، تقابلها الظروف المشددة التي يتم تطبيقها وفرضها عند تطبيق العقوبة في زماننا هذا ، ومع وجود عقوبات قد تدعو للغرابة والاستنكار في هذا الزمن إلا أن الدافع والسبب الذي جعل قساوة مثل تلك العقوبة هي الأسس والأعراف التي تم استناد تشريع النص إليها ، فالمادة (٢٠٩ – ٢١٠) تعاقب على من تسبب بإجهاض فتاة أن يدفع غرامة مقدارها عشرة شقلات من الفضة وفي حال وفاة تلك الفتاة فيجب إعدام ابنة المتسبب بتلك الجريمة .

ومن أجل إيجاد ضوابط قانونية لإثبات العلاقة الأسرية والزواج وحقوق المرأة في العقد ، فقد ألزمت المادة (١٢٨) من قانون حمو رابي تسجيل زواج المرأة عند قيام علاقة حقيقية وأسرية بين الرجل والمرأة ، من أجل إضفاء الحماية لهذه الأسرة ، فقد اعتبر القانون عدم تسجيل العقد نفيا للعلاقة الزوجية ، ونجد مثل هذا النص تماما ضمن المادة العاشرة من قانون الأحوال الشخصية العراقي النافذ اليوم والمرقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩.

وعاقبت المادة (١٣٠) من قانون حمو رابي على جريمة اغتصاب المرأة من قبل الرجل بعقوبة القتل وإعفاء المرأة من العقوبة ، ومن الطبيعي أن يكون فعل الاغتصاب دون قبول أو رضا من المرأة ، وقد عاقبت المادة (١/٣٩٣) من قانون العقوبات العراقي النافذ بعقوبة السجن المؤبد أو المؤقت كل من واقع أنثى بغير رضاها ، واعتبر القانون ظرفا مشددا للعقوبة إذا لم تتجاوز المرأة ١٨ سنة وإذا حملت المرأة أو أزيلت بكارتها .

وجاء في قانون حمو رابي في حال اتهام المرأة من قبل الزوج إذا نامت مع شخص آخر غيره ولم يتم القبض عليها متلبسة فعليها أن تحلف بالإله وترجع إلى بيتها (١٣١) ، (أي أن يكتفي منها بأداء اليمين بالإله بأنها لم ترتكب فعل المواقعة مع غير الزوج) ، بينما عاقبت المادة ١/٣٧٧ من قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ بحبس الزوجة الزانية ومن زنى بها وافترض علم الزاني بقيام الزوجية ، ومنح الزوج الحق بانقضاء الدعوى في حال تنازل الزوج أو قبوله بعودة الحياة الزوجية .

وجاء في قانون حمو رابي انه في حال ارتكاب الرجل جناية أو فعلا خسيسا بحق بلدته وهروبه منها ، فيحق لزوجته أن تذهب إلى بيت آخر ، فإذا عاد الرجل الهارب إلى بلدته ورغب باسترداد زوجته فإنها لا ترجع له .

وإذا أراد الرجل بموجب المادة (١٣٨) أن يطلق زوجته التي لم تلد له أولادا يتوجب عليه أن يعطيها دراهم بقدر مبلغ المهر بالإضافة إلى الأغراض التي جلبتها من بيت والدها بكاملها ، وإذا لم يوجد مهرٍ فعليه أن يدفع لها من الصداق (ماناً من الفضة) ، فإن كان مسكينا (فقيرا) فعليه أن يدفع لها (ثلث المان من الفضة) ، بينما أباح قانون الأحوال الشخصية العراقي للزوج عقد زواجه على امرأة أخرى في حال ثبوت عدم قدرة المرأة الأولى على الإنجاب وعدها مصلحة مشروعة . وأعتبر قانون حمو رابي خروج الزوجة من بيت الزوجية للبحث عن عمل وتخريب بيتها والحط من سمعة زوجها فإن المادة (١٤١) طلبت إثبات ذلك ومنحت للزوج حق طلاقها دون أن يعطيها شيئا من حقوقها وبإمكانه أن يتزوج من زوجة ثانية .

بينما قرر قانون الأحوال الشخصية العراقي حبس النفقة عن الزوجة في حال تركها بيت زوجها دون إذن وبغير وجه شرعي ، كما ألزمها بالعودة إلى البيت الشرعي المتناسب مع حالتهما الاجتماعية والاقتصادية ، وفي حال امتناعها فتحكم المحكمة بنشوزها وفي حال اكتساب حكم النشوز الدرجة القطعية يحق للزوج طلب التفريق عنها مع إلزام الزوجة رد ما قبضته من مهرها المعجل ويسقط مهرها المؤجل إذا كان التفريق قبل الدخول ، أما إذا كان بعد الدخول فيسقط المهر المؤجل وتلزم الزوجة رد نصف ما قبضته إذا كانت قد قبضت جميع المهر (المادة ٢٥ / ٥- أ وب) .

ومنحت المادة (١٤٨) من قانون حمو رابي للزوجة المريضة أن تبقى في البيت الذي بناه زوجها وعليه إعالتها وعدم جواز طلاقها طالما بقيت على قيد الحياة ، وإذا لم تكن ترغب بالبقاء في بيت زوجها فيجب على الزوج أن يعطيها كامل جهازها الذي جلبته من بيت والدها وان تذهب عنه ، ولزوجها أن يتزوج بامرأة ثانية .

ومثلما نصت المادة (١٩)من قانون الأحوال الشخصية على انه إذا سلم الخاطب مخطوبته قبل العقد مالا محسوبا على المهر ثم عدل احد الطرفين عن العقد أو مات احدهما فيمكن استرداد ما سلم عينا وإن استهلك فيتم اللجوء إلى البدل ، وتسري على الهدايا أحكام الهبة ، في حين نصت المادة (١٥٩) من قانون حمو رابي بان الهدايا (النيشان) المقدم من الرجل للفتاة إذا تركها من اجل فتاة أخرى فتأخذ منه كل ما أهداه لها دون إعادة . وفي حال رفض الفتاة أو والدها إرسال الزوجة للزوج فيعاد له ما أهداه لها ضعفين وفي حال وفاتها لا يحق لوالدها المطالبة بإرثها ، وهو ما اخذ به قانون الأحوال الشخصية ضمن المادة (٨٦) حيث جعل حياة المورث من أركان الميراث الثلاث ، وهي المورث والوارث والميراث .

وقد اخذ قانون حمو رابي بالوصية ضمن أحكام المواد (١٦٥- ١٦٧) حيث أباح للموصى له أن يأخذ ما قرره له الموصي بعد وفاته بالإضافة إلى استحقاقه من التركة ، وهو ما يماثله ضمن قانون الأحوال الشخصية بالمواد (٦٤ – ٧٤) .

وإذا كانت القوانين القديمة وهي باكورة القوانين التي استندت إلى ما صدر قبلها ، أن تكون منصفة وتتسم بقدر كبير من الحماية للنساء والأسرة ، تشعر وأنت تطالع تلك النصوص القانونية التي تبتعد كل تلك المسافة الزمنية ، بأن الاهتمام بحقوق النساء هاجس أساسي كان يفكر به المشرع والمجتمع بشكل عام ، لما لمكانة المرأة من أهمية في تلك المجتمعات ، مما يدفع بالمجتمعات اللاحقة وبعد تطور الزمن وانتشار ثقافة حقوق الإنسان ، أن تبحث وتستنبط قوانين ترتقي بالمرأة إلى المستوى الذي يليق بها ، ككيان متساو مع الرجل مع ضمانات في الحياة تنظمها النصوص القانونية لحمايتها ضمن أطر العلاقات العرفية والاجتماعية في المجتمع ، وهي كما نعلم من مصادر القانون ، مع أن ذلك الزمن كان يعطي للرجل مكانة كبيرة ومهمة في النظام القانوني ، إلا أنه لم يهمل مكانة المرأة وحقوقها من خلال تلك النصوص التي بقيت متألقة بالرغم من قدمها وتطور الحياة البشرية ونظرة القوانين النافذة للمرأة وللحقوق بشكل عام.

القانون العراقي أنصف المرأة قبل عشرات القرون

تشعر وأنت تطالع تلك النصوص القانونية التي تبتعد كل تلك المسافة الزمنية ، بأن الاهتمام بحقوق النساء هاجس أساسي كان يفكر به المشرع والمجتمع بشكل عام ، لما لمكانة المرأة من أهمية في تلك المجتمعات ، مما يدفع بالمجتمعات اللاحقة وبعد تطور الزمن وانتشار ثقافة حقوق الإنسان ، أن تبحث وتستنبط قوانين ترتقي بالمرأة إلى المستوى الذي يليق بها.

أغراض علاجية غير محترمة

قيس قاسم العجرش

على المستوى الشخصي، لا يوجد ما يدفع لاحترام شخص لا يظهر الاحترام المتبادل للآخرين.

وواحد من أهم أوجه "الاحترام" بالمعايير الكونية أن لا يتعامل الفرد، أو المؤسسة أو الجماعة مع الآخر وكأنه مغفل أو غبي.

من هنا راجت مقولة "احترم ذكائي" في دعوة واضحة للتعامل بلاغش، بلااستغفال كي نتعامل بالمثل.

لكن احتمالية التعرض للاستغفال تزداد كلما كانت ساحة "النصب "أكبر، صحيح أن العكس هو الأولى أن يحدث، لأن خداع شخص أسهل من خداع أمة، لكن الذي يحدث أن تجربة الوقوف أمام كاميرا أو مايكروفون أو الحديث لوكالات الأنباء أصبح أكثر إغراءً من أي وقت مضى للنصابين كي يمارسوا هواياتهم وإسقاط عقدهم النفسية وكشف أسبار ذاكرتهم المليئة بجوع الاحترام عبر ممارسة ذات الشيء مع الناس.

كل ما قيل رسمياً في قضية طارق الهاشمي كان ينم عن "عدم احترام" للرأي العام، كل حدث يرافق هذه القضية التصق بوثوق مع هدف استغفال الناس ومنٍ كل الأطراف حتى صارت مثالاً للتندر في التبرير المفذلك.

حتى أردوغان، ملك سمعة "الحاج الطيب" انزلق وصار يتحدث عن "أغراض علاجية "يتواجد بسببها الهاشمي على الأرض التركية.

أردوغانية عراقية بامتياز هي آخر ممارسات الإسلامي الليبرالي القومي الإصلاحي، كلها صدرها الحاج رئيس الحكومة هناك رغم تفضيله لقب "تاجر" عملياً.

طبعاً الحاج الطيب رئيس الحكومة التركية ليس مغفلاً كي يتواجه مع جنبة قانونية وإجراءات يحكمها القانون الدولي ثم يتواجه إعلامياً مع الحاج رئيس الحكومة العراقية، لكنه بالتأكيد سيكون مغفلاً إذا ظن أن العراقيين سيصدقون ما قاله.

وإذا كان العراقيون "في معظمهم" بالأصل لا يصدقون الهاشمي في دفاعاته لأنه واحد من أمراء الطائفية بامتياز وكذلك لا يصدقون الحكومة لأنها استمرأت الكذب ولا يصدقون القضاء العراقي لأنه غير مرئي بالنسبة لهم فكيف سيصدقون أردوغان الذي يكذب على العرب باسم الإسلام وهو تركي قومي بالدليل ويكذب على الإسلاميين باسم الليبرالية وهو براغماتي "أسطة" ويكذب على العراقيين في حين يسهم في سوق الفساد العراقي- الشركات التركية هي الشريك الأول في أكبر المشاريع فساداً في العراق- ويشحح ما يطلق من مياه الفرات ودجلة كل يوم ولا يفتح صنابيرها إلا بما تفرضه قراءة الرصد الزلزالي وتأثير الهزات الأرضية على السدود التركية.

ومع ذلك، لا أظن أن المستشفيات التركية ستتمكن من شفاء الهاشمي من أمراض العصر السياسية المزمنة، خاصة في حالتها المتقدمة المتصلة بالإرهاب كما تم تشخيصه عند الهاشمي وعشرات غيره لم يتلقوا العلاج إلى الآن والأرجح أنه نقل فايروس الاستغفال إلى الحكومة التركية بدليل شكره ما أسماه منها "الاستضافة" أو "الدعم" ، ولا أعرف أيضاً لماذا لا يمكن أن نعود مع هذه الحالة إلى سجل المفردات القديمة من قبيل (العمالة والتبعية والتواطؤ مع الأجنبي) وكل ما هو منتم إلى قائمة المفردات التي استهلكها الهاشمي نفسه وصحبه وقرّع بها أسماع العراقيين قبل أن يهاجر إلى أرض السلاطين والحريم والكفاح المسلح.

جدارنا المائل والمهلهل في الحقيقة هو الذي أغوى الآخرين أن يلعبوا على ذكائنا ويستغفلوه ويجاهروا بقهقهة على سرير معارفنا وتجربتنا المريرة مع "ولد القرية".

لا أحد سيصدق، هذا ما أتمناه لأنه بداية لتغيير حال المصدقين، المعضلة أن هؤلاء، وهم قلة، لا يكتفون بالتصديق إنما يجبرون الآخرين، وهم الكثرة، على عقد هدنة مع حالة التصديق ثم يغدو الكذب تلقائياً مألوفاً مثل الحقيقة، لا أحد يستغربه. استغرق الجهاز القضائي، مثلاً، شهرين وأكثر كي يقرر مفاتحة الأنتربول ومراسلته بالمذكرة الحمراء لاستقدام أشهر مطلوب للقضاء العراقي، لأننا نتذكر قبل شهرين أيضا أن رئيس الوزراء قال أنه لا يعلم هل أصدر مجلس القضاء مثل هذه المذكرة أم لا ، هل سنصدق هنا أن الرئيس لم يتابع ولم يسأل عن أنتأ عقدة في الساحة السياسية؟ !

يعني، هنا يمكن أن نقول "بنظرية التناظر" في أداء الدولة العراقية، فقضية مثل ملف الهاشمي القضائي تسير بنفس سرعة "معاملة" في دائرة التقاعد أو ملف نزاع أمام هيئة دعاوى الملكية، نعم ،هذه نصدقها لأنها ملموسة.

أرجوكم يا متنافسي الزمن الرديء، احترموا كي تحترموا...أو على الأقل مرّوا بنقطة سيطرة حكومية كي تطلعوا على تجربة عملية لفوائد "الاحترام" !

كيــف تـــدار الـثـقـافـة في الـعــراق؟

علي حسين عبيد

يتوهم بعض الذين يعملون في إدارة الثقافة وحقولها، أن المهرجانات الثقافية الأدبية كلما كثرت، صحّت الأجواء الثقافية وتطور الوعي وارتقى الوسط الأدبي والثقافي، وسحب معه الشرائح الأخرى إلى مستوى أعلى، بيد أن الذي يحدث غالبا، كما أثبتت التجارب القريبة، أن مثل هذه المهرجانات التي يغلب عليها الطابع الأدبي والمجاملات والاحتفاءات الكاذبة، تخرج من دون نتيجة تُذكر، سوى بعض اللقاءات التي تجمع بين مجموعة من الكتاب والأدباء، أما حين يتم البحث عن النتائج التي تعادل ما بُذل من جهد وأموال ووقت وحملة إعلام مؤازرة، فإننا سنصُاب بصدمة متكررة، بسبب هشاشة هذه المهرجانات أولا، وبسبب إصرار المؤسسة الثقافية على إقامتها بطرق روتينية متشابهة، وكأنها نسخة واحدة تكرر نفسها في كل عام، ناهيك عن احتكارها من لدن رؤوس في الثقافة العراقية، ما عادت تصلح للعمل الثقافي، لا إداريا ولا حتى فكريا أو إبداعيا، وأعني هنا بالتحديد ثقافة المركز.

وقد كتب كثيرون ملاحظات مهمة عن العلل التي ترافق مثل هذه المهرجانات أو الأنشطة الثقافية الأخرى، ونشرت الصحف ووسائل إعلام أخرى، تنبيهات لذوي الشأن الإداري بصدد أهمية معالجة الأخطاء التي تقع فيها إدارة هذه المهرجانات، لكن العماء المزمن يسيطر على البصائر والأبصار كما يبدو، حيث يتسابق الكبار الذين تُطلق عليهم تسمية (ديناصورات الثقافة) إلى الاحتفاء بأنفسهم وتجاربهم أولاً، فيما تبقى المواهب الشبابية من دون رعاية أو اهتمام إلا بقدر ذر الرماد في العيون، وقد طالبتُ شخصيا - في سلسلة مقالات متواصلة عن أمراض الثقافة نُشرتْ جميعها في الصحف ووسائل الإعلام الأخرى- بضرورة فسح المجال للمواهب الجديدة والكف عن الاحتفاء بالتجارب الراسخة، فهي ليست بحاجة إلى الترسيخ، وأشرتُ في وصفي لثقافتنا (بالهرم المقلوب) إلى استقتال (الديناصورات) من أجل تصدّر المشهد الثقافي، وكأن الثقافة وفعلها وأنشطتها محصورة بهذه الوجوه التي ما عادت مستساغة من لدن حتى أنفسها، بسبب اللجاجة التي تتعامل من خلالها في إدارة هذه المهرجانات والمناسبات الثقافية والاستحواذ على فعالياتها وأنشطتها.

ولقد نسي هؤلاء (أعني بعض من يعملون في إدارة المؤسسة الثقافية) أن المهرجانات الثقافية حتى ترسخ وتثبت جدارتها، ينبغي أن لا تكون مستنسخة، هذا أولاً، كما أن الوجوه التي تشترك فيها، ينبغي أن لا تتكرر على حساب المواهب الشبابية الكثيرة والمقصية أو المهملة إلا ما ندر، أما (الديناصورات) وهم يعرفون أنفسهم، فقد آن لهم الانقراض، وفسح المجال للتجارب الشبابية المليئة بالتجديد والحماسة والأفكار المعاصرة، سواء في الأدب أو الفن أو الفلسفة أو في جميع المجالات المعرفية الأخرى.

والمشكلة أن هؤلاء الموهومين، يتصورون أن الآخرين لا يرونهم، ولا يرون عيوبهم، وحين يتردد الشباب أو المعنيون من المثقفين، في تأشير تجاوزات (الديناصورات) المتكررة خوفا أو خجلا، فإن هؤلاء يظنون أن البيت الثقافي بات ملكهم وحدهم، فيلعبون ويحلقون فيه كما يحلو لهم، مسترشدين بالمثل الشعبي القائل (ظل البيت لمطيرة، وطارت بيه فرد طيره)، حتى يبدو الحال، وكأن الثقافة والمثقفين مصابون بمرض المحاصصة السياسي أيضا، فهذه الدورة تحتفي بالرئيس الأدبي الفلاني، وتلك تحتفي بنائبه، أما الدروع (الذهبية المزيفة) فإنها من نصيب الديناصورات أيضا، وعندما نتحدث عن الإيفادات والسفرات خرج وداخل البلاد، فإن الجبين يندى حياءً وخجلا من استحواذ هؤلاء (المخضرمين) على كل شيء من دون خجل أو حساب لغد ستُذكر فيه المواقف والسيَر والسلوكيات.

وهكذا فهم لا يعرفون سوى منافعهم ومصالحهم وأنفسهم وتجاربهم وإيفاداتهم والتشبث بمناصبهم، ومع هذا كله يخرجون بين حين وآخر يعيبون على هذا السياسي القائد أو ذاك، استئثاره واستحواذه واستغلاله منصبه ونفوذه، في حين أنهم يفعلون الشيء نفسه ولكن يتم ذلك في المضمار الثقافي، ولو أجريت تبادلا لمناصبهم مع مناصب السياسيين، فإنهم لا يختلفون قط، في سلوكهم وأفكارهم المنفعية الاستئثارية مع هذا القائد السياسي أو ذاك.

لقد فشل الكثير من المهرجانات الثقافية بسبب هؤلاء، وحوصرَت الكثير من المواهب الشبابية، وهذا مؤشر خطر على ضعف رؤية المثقفين عموما، وغياب إرادتهم في محاصرة المخطئين والمتجاوزين، وعزلهم، وطردهم خارج الفعل الثقافي، لذا مطلوب خطة عمل ثاقبة، تجبر الرؤوس الثقافية المتحجرة على الخروج من دائرة العمل الثقافي، ليتم تسليم الشباب المثقف، مقود الثقافة العراقية المعاصرة.

من مهرجان ثقافي عراقي